أثر صدور القانون رقم ١١ لسنة ٢٠٠٢ على الأحكام القضائية الصادرة عن محكمة القضاء الإداري وعلى الآراء الملزمة الصادرة عن الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع في نزاع بين جهات إدارية ٠

استعرضت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بجلستها المنعقدة في ٢٠٠٤/١٠/٢٠ الأحكام الواردة بالمواد أرقام (٥٠ ، ٥٢ ، ٦٦) من قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ، وكذا الأحكام الواردة بالمادة الأولى من القانون رقم (١١) لسنة ٢٠٠٢ بتفسير بعض أحكام قانون الضريبة العامة على المبيعات الصادر بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ ٠

استظهرت الجمعية العمومية أن المشرع بالقانون رقم ١١ لسنة ٢٠٠٢ أراد حسم الخلاف الذي ثار في القضاء والإفتاء حول ما إذا كانت عبارة " خدمات التشغيل للغير " الواردة في نهاية الجدول رقم (٢) الملحق بقانون الضريبة العامة على المبيعات - تشمل بعض العقود - ومن بينها عقود مقاولات الأعمال - من عدمه حيث كان إفتاء الجمعية العمومية مستقراً على عدم شمولها لهذه العقود لكونها ليست من خدمات التشغيل للغير ، وسايرتها في ذلك أحكام لمحكمة القضاء الإداري ، غير أن أحكاماً أخرى خالفتها ، لذلك صدر هذا القانون التفسيري ليحدد المقصود بهذه العبارة وأفصح عن اشتمالها لعقود مقاولات الأعمال ، ونص على أن لهذا التفسير أثراً كاشفاً بما مؤداه القول بأن هذه العقود خاضعة للضريبة منذ صدور القانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ ٠

ومن حيث ، إنه أياً ما كان وجه الرأي في مدى دستورية القانون التفسيري رقم ١١ لسنة ٢٠٠٢ لاسيما فيما أشار إليه من أثر رجعي ، فإن هذه الرجعية ليس من شأنها المساس بالقوة التنفيذية لما صدر عن الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع من آراء ملزمة وحاسمة للأنزعة التي عرضت عليها أو أحكام محكمة القضاء الإداري التي صدرت على خلاف ما جاء في القانون التفسيري ، طالما لم يصدر حكم من المحكمة الإدارية العليا بوقف تنفيذها أو بإلغائها ، لما في ذلك من مساس بالقوة التنفيذية للفتوى أو للحكم ، وهو ما لا يجوز٠

وانتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى أنه ليس ثمة أثر للقانون رقم ١١ لسنة ٢٠٠٢ المشار إليه على الأحكام القضائية الصادرة عن محكمة القضاء الإداري ، والفتاوى الملزمة الصادرة عن الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع ، ومن ثم أحقية المحكوم له ، أو الجهة الصادر الرأي الملزم لصالحها في التمسك بالحكم أو الرأي الملزم والامتناع عن أداء الضريبة العامة على المبيعات بعد صدور القانون التفسيري المشار إليه ٠

(فتوى رقم ٤ بتاريخ ٢٠٠٥/١/٥ ملف رقم ٦٤٣/٢/٣٧)